

وسائل الشيعة

- [187] (13179) 7 - وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن رفاعه بن موسى قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يريد السفر في رمضان ؟ قال: إذا أصبح في بلده ثم خرج فان شاء صام وإن شاء أفطر. (13180) 8 - وباسناده عن الحسين بن سعيد، عن علي بن السندي، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سألته عن الرجل، كيف يصنع إذا أراد السفر ؟ قال: إذا طلع الفجر ولم يشخص فعليه صيام ذلك اليوم، وإن خرج من أهله قبل طلوع الفجر فليفطر ولا صيام عليه.. الحديث. (13181) 9 - وباسناده عن سماعة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من أراد السفر في رمضان فطلع الفجر وهو في أهله فعليه صيام ذلك اليوم، إذا سافر لا ينبغي له أن يفطر ذلك اليوم وحده، وليس يفترق التقصير والافطار، فمنذ قصر فليفطر. (13182) 10 - وباسناده عن علي بن الحسن بن فضال، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي حمزة، عن علي بن يقطين، عن أبي الحسن موسى عليه السلام في الرجل يسافر في شهر رمضان، أي فطر في منزله ؟ قال: إذا حدث نفسه في الليل بالسفر أفطر إذا خرج من منزله، وإن لم يحدث نفسه من الليلة ثم بدا له في السفر من يومه أتم صومه. (13183) 11 - وباسناده عن محمد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن _____ 7 - التهذيب 4: 327 / 1019. 8 - التهذيب 4: 327 / 1020، وأورد ذيله في الحديث 7 من الباب 6 من هذه الأبواب. 9 - التهذيب 4: 328 / 1021، وأورد ذيله في الحديث 2 من الباب 4 من هذه الأبواب. 10 - التهذيب 4: 228 / 669، والاستبصار 2: 98 / 319. 11 - التهذيب 4: 225 / 662، والاستبصار 1: 227 / 806، وأورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 4 من أبواب صلاة المسافر. (*)